اتفاقية حقوق الطفل

انظروا الى انفسكم
في عيونا...

إعداد: مفيد حليم

323.35 اتف

أنا طفل

فلم أتجاوز الثامنة عشرة بعد ...

• لي حق أصيل في الحياة
فلا بد من ضمان بقائي ،
ونموي على نحو سليم...

• إن لي حقوقًا ، على الدولة أن تصونها
دون النظر إلى لون بشرتي أو لغتي أو ديانتي ...
ذكراً كنت أم أنثى ، غنياً أم فقيراً ...
من أي أصل أتيت أو في أي قوم نشأت ، وإلى مواقف
والدي أو أفراد أسرتي وأعمالهم ...

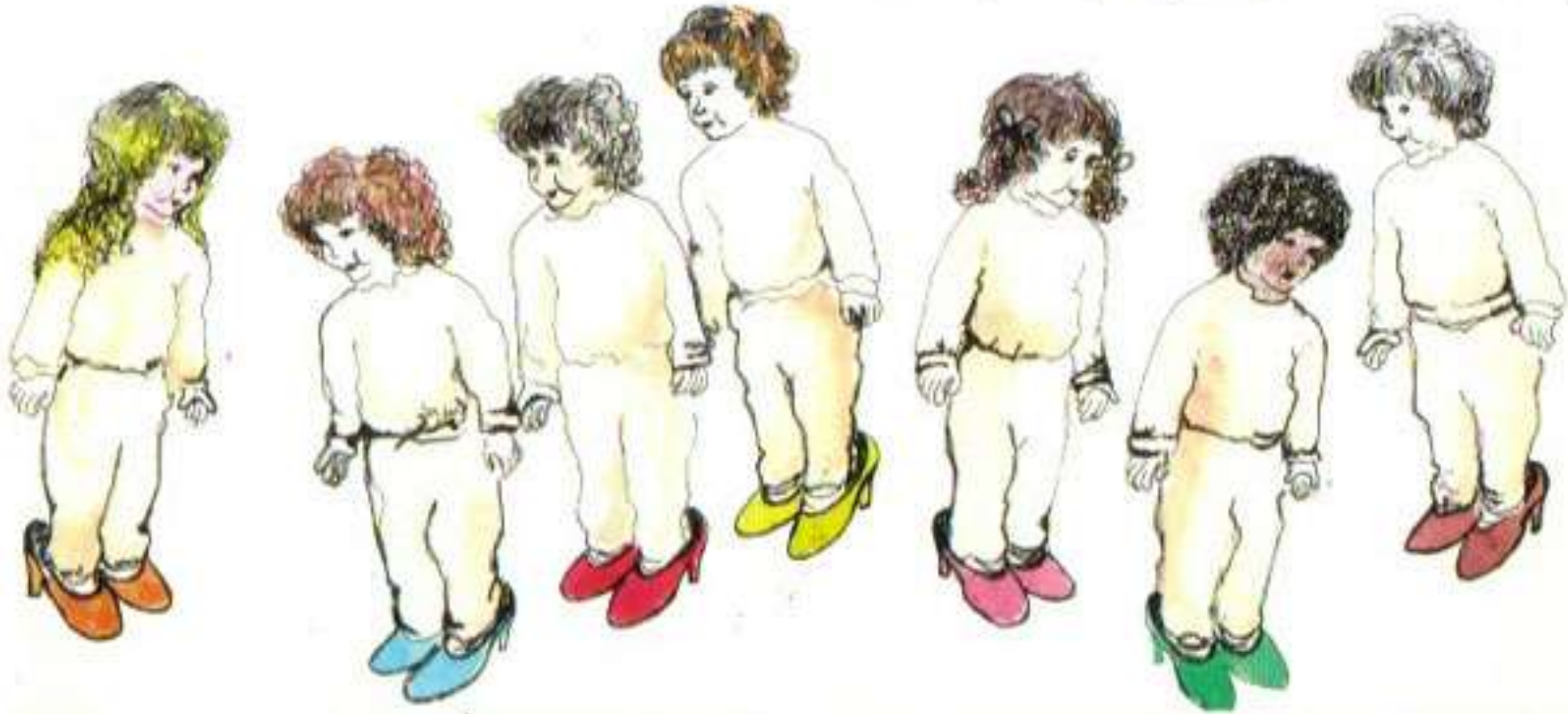

ولي الحق في :
- أن يكون لي اسم مسجل يكبر معي .
- أن أحمل جنسية مثل الكبار ... فأنا إنسان ومواطن
- أن أعرف أمي وأبي ، وأحظى برعايتهما .. ألست فلذة كبدهما ... ؟
- وأن أحافظ على هويتي وجنسيتي واسمي وعلاقاتي العائلية ....
أليس لي كيان .... ؟

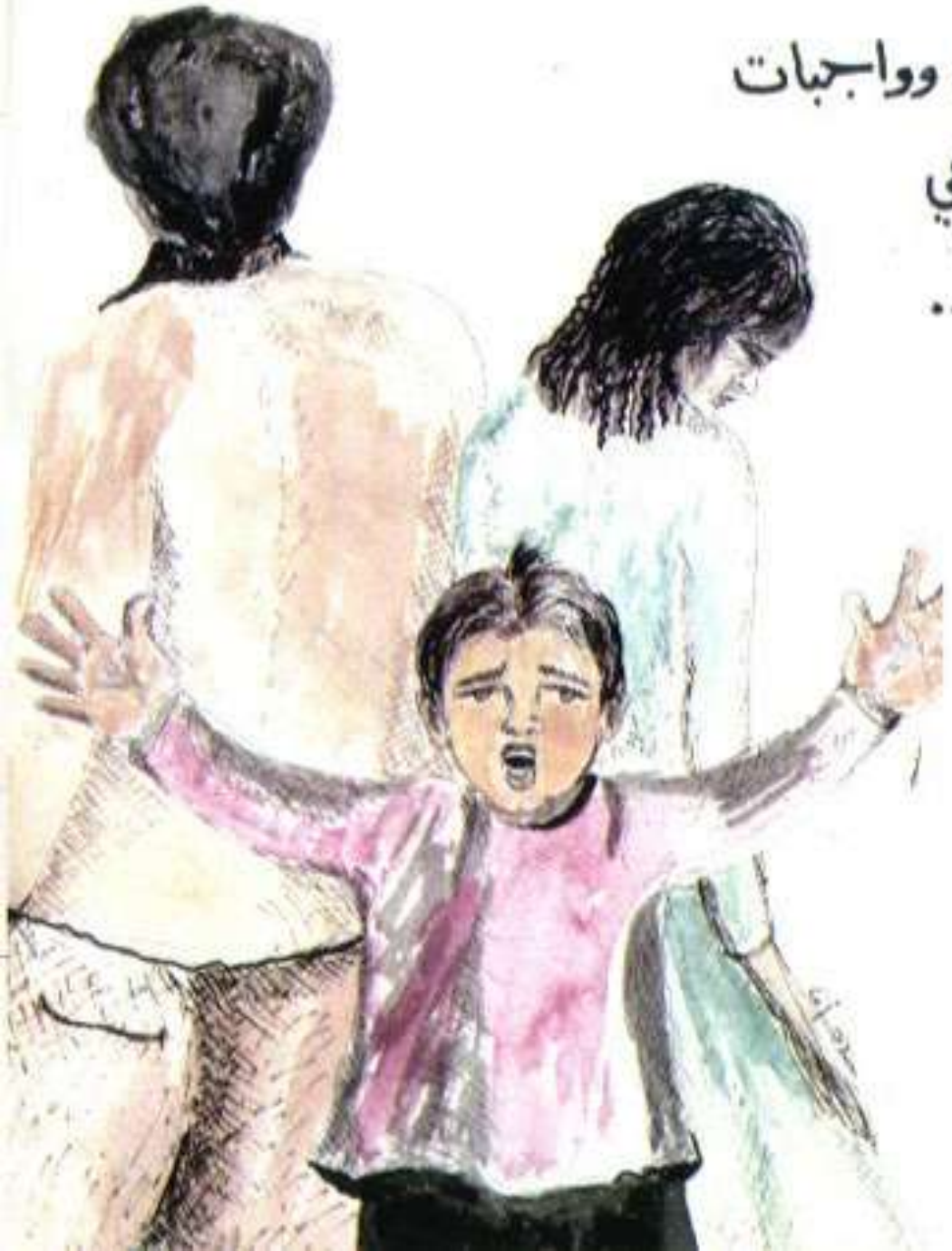

• على الدولة أن تحترم حقوق وواجبات
ومسؤوليات والديَّ في توجيهي
وإرشادي ، فقد ربَّياني صغيراً ...

• وأن تضمن ...
عدم فصل أحدنا عن والديه ،
أحدهما أو كليهما بالاكراه
فالدم لا يصير ماءً ....

• لنا الحق في التمتع :

- بمستوى صحي لائق وبالمرافق العلاجية اللازمة

وعلى الدولة :

- توفير المساعدة الطبية والرعاية الصحية لنا جميعاً.
- تخفيض معدل الوفيات بيننا.
- مكافحة الامراض وسوء التغذية التي نعاني منها.
- الرعاية الصحية لأمهاتنا.
- الوقاية لنا والإرشاد الصحي لعائلاتنا.

بينما أطفال محرومون من بعض القدرات العقلية والجسدية
ولا ذنب لهم في ذلك ... وهؤلاء لهم الحق في :

- التمتع بحياة كاملة وكريمة، ورعاية خاصة تعزز اعتمادهم على أنفسهم .

- الحصول على التعليم ، والتدريب والرعاية الصحية وإعادة التأهيل وفرص الترفيه بما يحقق اندماجهم الاجتماعي ونموهم الفردي ثقافياً وروحياً .

فهم مثلنا ، أطفال ، وهم مثلكم بشر
أولاً وأخيراً .

• يقع بعضنا ضحايا لأشكال مختلفة
من الإهمال أو الاستغلال أو إساءة المعاملة ،
أو التعذيب أو النزاعات المسلحة
فالصغار ضحايا سائغة للكبار ولهم الأولوية في المساعدة
ورد الاعتبار .
وعلى عاتق الدولة تقع مسؤولية التأهيل
البدني والنفسي وإعادة الاندماج
الاجتماعي لهم .

لي الحق في الحماية من
- الاستغلال الاقتصادي
- الأعمال التي تضر بصحتي وتمو بجوانبه
الأربعة :
البدني - والعقلي - والروحي - والاجتماعي
وعلى الدولة :
- تحديد الحد الأدنى لسن العمل
- تحديد ساعات العمل وتحسين
ظروفه
- فرض عقوبات على
المخالفين ...

- نحن الأطفال لنا الحق كل الحق ، في التعليم ، وعلى الدولة واجب توفير :
- التعليم الأساسي الإلزامي والمجاني للجميع
- التعليم الثانوي العام والمهني ، للجميع
- التعليم العالي للجميع على أساس القدرات
- المعلومات والمبادئ الارشادية والتربوية والمهنية للجميع
- تشجيع الدوام المنتظم والتقليل من التسرب من المدارس

• تعليمنا يجب أن يوجه نحو :

- تنمية شخصياتنا ومواهبنا وقدراتنا العقلية والبدنية .
- تنمية احترامنا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية وميثاق الأمم المتحدة.
- تنمية احترامنا لوالدينا وهويتنا الثقافية ولغتنا وقيمنا الخاصة والوطنية.
- اعدادنا للحياة في مجتمعات حرة، وبروح التفاهم والسلم والتسامح والمساواة والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات والطوائف .
- تنمية حرصنا على بيئتنا الطبيعية.

• من حقنا الحصول على المعلومات والمواد التي تعزز رفاهيتنا الاجتماعية والروحية وصحتنا العقلية والجسدية.

وعلى الدولة

- انتاج ونشر وتبادل المعلومات والمواد المفيدة لنا اجتماعيًا وثقافيًا.
- انتاج ونشر كتب الأطفال.
- وضع مبادئ توجيهية لوقايتنا من المواد التي تلحق بنا ضررًا

وللأطفال الذين ينتمون منا لإحدى الأقليات أو من السكان الأصليين الحق في التمتع بثقافتهم والجهر بدينهم وممارسة شعائرهم واستخدام لغتهم الأم

فكلنا أبناء آدم، وآدم من تراب.

• لي الحق في :

- التعبير عن آرائي بحرّية وفي كافة المسائل التي تمسني .

- وأن يتم الاستماع إلى وجهة نظري في أيّة إجراءات تتعلق بي سواء بشكل مباشر أو من خلال من يمثلني.

نحن الأطفال .... لنا الحق في :

- تكوين الجمعيات وعقد الاجتماعات السلمية ، وفقًا لاعتبارات القانون والمصالح العامة لمجتمعاتنا دون أن تنسى حقوق الآخرين وحرياتهم .

• على الدولة

ـ حمايتنا من مختلف أشكال العنف
والأذى والإهمال وإساءة المعاملة
البدنية منها والنفسية ،
ومن سائر أشكال الاستغلال ،
فنحن صغار وبحق أنفسنا ضعفاء.

وعلى الدولة
وقايتنا من خطر المواد المخدرة
والمؤثرة على العقل ،
فكيف نموت مونًا بطيئًا
ولم نزل بعد صغـــارًا ؟

• وعلى الدولة

- أن تحمينا من كافة أشكال الإعتداءات الجنسية.

- وتمنع حمل أو إكراه أيٍّ منا على تعاطي أي نشاط جنسي، أو استغلاله في الممارسات والعروض والمواد الجنسية.

فنحن كالبلّور شفافية وهشاشة.

ممنوع منعاً باتاً :

اختطافنا أو بيعنا أو الاتجار
بنا لأي غرض وبأي شكل .

قدحن سر البقاء
وزينة الحياة الدنيا .

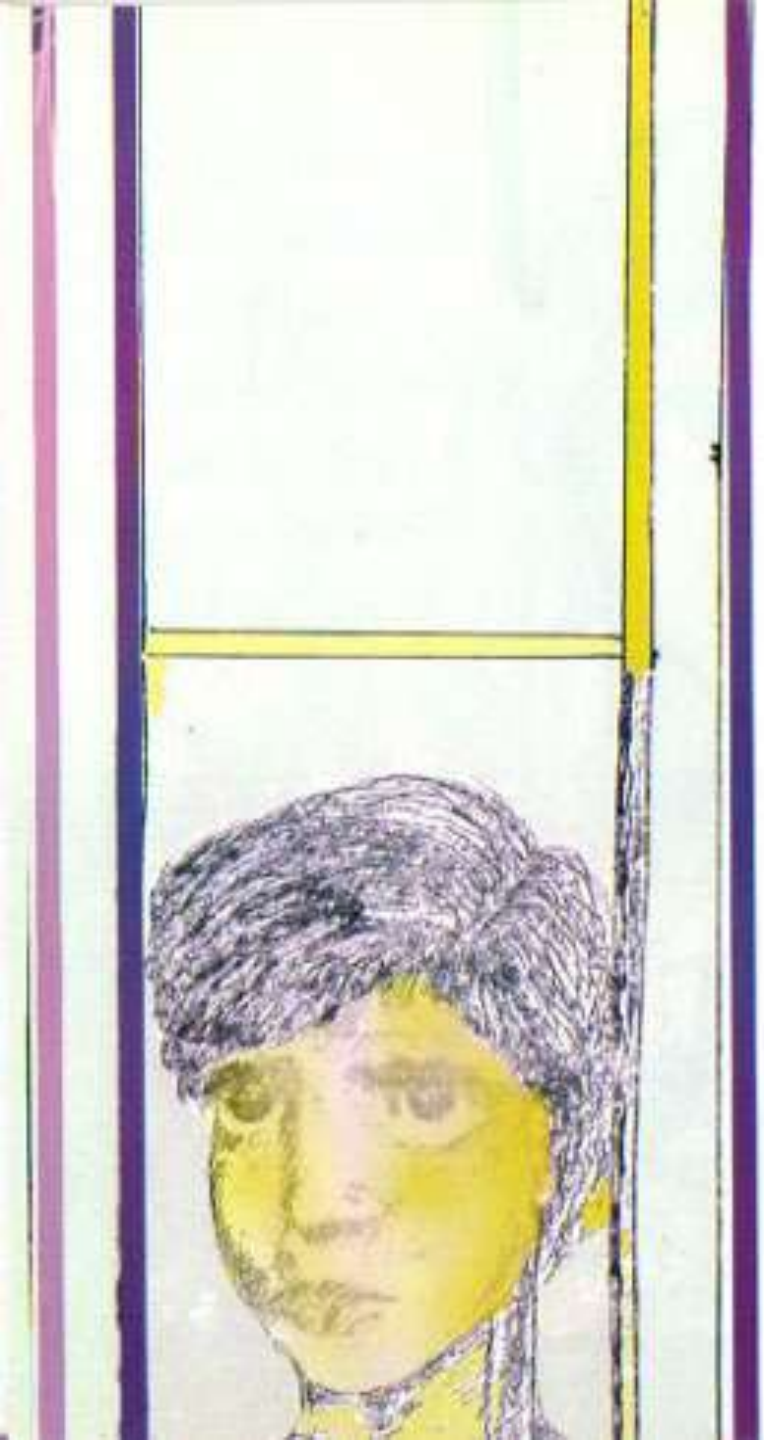

• إذا ما اتهم أحدنا بانتهاك قانون العقوبات
فإن له الحق في المعاملة الحسنة
وتكفل الدولة أن:

- لا يتهم بسبب قيامه بفعل لم يكن محظوراً وقت وقوعه .
- يظل بريئاً إلى أن تثبت إدانته .
- يحصل على المساعدة القانونية اللازمة .
- يقدم لهيئة قضائية مختصة ومستقلة ونزيهة
- لا يكره على الإدلاء بشهادة أو الاعتراف بذنب
- تحترم حياته الخاصة أثناء جميع مراحل الدعوى .

نحن الاطفال
نرحب بكل ما من شأنه
وضع حقوقنا ومصالحنا
في المقام الأول .